

متن أبي شجاع الدرس الثامن والعشرون (الجهاد - النذر)

لبيب نجيب

رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد اسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين - [00:00:00](#)

وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين قال القاضي العلامة ابو شجاع رحمه الله تعالى كتاب الجهاد والجهاد اباداة من العبادات العظيمة وقربة من القربى - [00:00:23](#)

فهو ذروة سنام الاسلام ولذلك جعله جماعة من فقهاء الشافعية في كتاب العبادات لانه من العبادات واضح انا هنا كتاب الجهاد وفرائط وجوب الجهاد تبع خصام الاسلام فلا الجهاد على كافر - [00:00:51](#)

ان الجهاد ضد الكفار فكيف يكون الجهاد عليه واضح ولذلك في مسألة ان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة قال بعض العلماء ان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة الا بالجهاد. لماذا لانه كيف يجاهد نفسه - [00:01:22](#)

واضح كيف يجاهد نفسه؟ نعم خمسة في المسألة مسألة فيها خمسة اقوال الاسلام فلا جهاد على كافر ولو كان ذميا والبلوغ فلا جهاد على صبي اي فلا يجب الجهاد على صبي - [00:01:44](#)

والعقل فلا يجب الجهاد على مجنون والحرية فلا يجب الجهاد على رقيق ولو امره سيده ولو امره لا يجب عليه. بنقصه طالبوا الذكورية فلا جهاد على امرأة والصحة فلا جهاد على مريض - [00:02:05](#)

والطاقة اي الاستطاعة على القتال فلا جهاد على عاجز عن القتال قال الله سبحانه وتعالى ليس على الاعمى عرج ولا على الاعرج عرج ولا على المريض عرج اذا شروط وجوب الجهاد كم - [00:02:31](#)

سبعة ثم قال ومن اسر من الكفار فعلى ضربين الاسرع من الكفار ينقسمون الى قسمين نكتبهم بالسبورة حتى يوفر علينا الوقت ما شاء الله من صلح هكذا بسبورة نظيفة جزاه الله خيرا - [00:02:49](#)

ما شاء الله ترى من الكفار على قسمين من يسترق ما معنى يسترق ان يكونوا رقيقا بمجرد بمجرد ان يؤسر يصبح رقيق والقسم الثاني من لا يسترق بمجرد الاسرى القسم الاول الذي يشترك بمجرد الاسر هم - [00:03:17](#)

واحد النساء مبن استبيان ثلاثة المجانين اربعة الارقاء والارقاء اصلا الذين هم العبيد يستمر يدوم رقهم هذا المقصود يدوم رقهم اما من لا يشترك بمجرد الاسر فهم الرجال البالغون العقل - [00:03:53](#)

الاحرار هؤلاء لا يسترقون بمجرد الاسف بل الامام مخير فيهم فان اربعين اصابة اما القتل يقتلهم واما الاسترقاء واما المن؟ ما معنى المن مجانا واما الفداء. ما معنى الفداء - [00:04:29](#)

العرض بمقابل يعفو عنهم بمقابل اما المقابل الفداء برجال يعني اسرى من المسلمين تأخذهم نعطي اسرى من الكفار او بمال اما برجال او امام فالامام او امير الجيش الامام او امير الجيش - [00:05:06](#)

يتخير من هذه الاربعة الاشياء ما فيه مصلحة للمسلمين. هل مصلحة المسلمين ان يقتلوا المصلحة المسلمين ان يكونوا عبيدا مصلحة المسلمين مجانا لان في ذلك اظهار بعزة الاسلام هل من مصلحة المسلمين - [00:05:29](#)

ان يفادوا برجال او يفادوا بما يفعل من ذلك ما فيه ماذا ما فيه مصلحة اذا هؤلاء متى يكونون ارقاء الرجال البالغون العقل الاحرار. متى يكونون ارقا؟ اذا استرقهم الامام - [00:05:56](#)

اذا استرقهم الامام فهم بمجرد الاسر لا يصبحون ارقاء. متى يصبحون ارقاء؟ اذا اختار الامام استرقاقهم فهتمم او لا؟ لكن هؤلاء

بمجرد الاسر يصبحون بمجرد العسل يصبحون ارقاء فهمتهم الفرقة ولا - 00:06:12

واضح دماء اعيد مرة اخرى طيب انتبه الان المسلمون اخذوا اسرى من الكفار المسلمون اخذوا اسرى من الكفار. عرفتكم ما معنى

اسرع ما معنى اسرع؟ اشرح لهم ما معنى اسرى يا محمد علي بلغتكم - 00:06:32

فهمته المسلمون اخذوا اسرع من الكفار. هؤلاء الاسرى اذا كانوا اذا كانوا نساء او صبيان او مجانين او عبيد فانهم يصبحون رقاء عبيد

بمجرد اسرهم لكن اذا كانوا رجال بالغين عقلاء - 00:06:54

اقرأ فالامام يختار فيهم احد اربعة اشياء ما هي الاشياء الاربعة اما ان يقتلهم اما ان يسترقهم اي يجعلهم عبيدا واما ان يعفو عنهم

مجانا واما ان يأخذ الفداء مقابل اطلاقهم - 00:07:17

الفداء قد يكون رجال اسرى من المسلمين عندهم او قد يكونوا قد يكون معه. فهمت؟ طيب اذا هؤلاء متى يكونون ارقاء؟ اذا

استرقهم الامام واضح يا شباب طيب نقرأ هنا - 00:07:40

قال ومن اسر من الكفار فعلى ظريبن. ما معنى فعلى ظريبن على قسمين ظرب يكون رقيقا بنفس السمية. اين هذا؟ هنا تمام وهم

الصبيان والنساء الصبيان والنساء والمجانين والارقاء واضح - 00:08:00

والمقصود بقوله الصبيان والنساء اي صبيان الكفار ونساء الكفار لكن مثلا لو كان المسلم متزوجا امرأة من هؤلاء الكفار تمام واسرت

هي كافرة لكن زوجها مسلم واسرة هل تكون رقيقة - 00:08:23

لا واضح لانها ليست من نساء الكفار بل من نساء المسلمين. ولذلك هنا قال وهم الصبيان والنساء نقول اي صبيان الكفار ونساء الكفار

يحتاج الى تقييد فلو كانت زوجة مسلم - 00:08:47

هل تؤسر هل تسترق واضح؟ لا تشتري ارجو ان يكون هذا واضحا. يعني مثلا مسلم متزوج كتابية. هذه الكتابية تعيش مع قومها

الكفار حصلت حرب حصل الجهاد فاسرت هل تسترق؟ لا تسترق. لانها ليست من نساء الكفار بل هي - 00:09:09

زوجة مسلم واضح؟ قال وظرب لا يرق بنفس السبي. من هم؟ قال وهم الرجال البالغون اولى الرجال البالغون العقلاء الاحرار والامام

اي او امير الجيش اما الامام او امير الجيش مخير فيهم بين اربعة اشياء. ما هي؟ القتل - 00:09:31

والاسترقاق والمن اي العفو مجانا. قد يقول قائل ما المصلحة في المن اظهاره عزة الاسلام اظهار عزة الاسلام تمام او الفداء. الفداء اما

برجال او او بمال تمام ثم قال ثم قال - 00:09:57

انتبه معي ومن اسلم ومن اسلم اي من الكفار ومن اسلم اي من الكفار قبل الاسر احرز ما له ودمه وصغار اولاده الان هؤلاء الرجال لا

قبل ان يؤسروا واحد منهم اسلم - 00:10:21

قبل الاسر اسلم طيب نقول لا بأس نقول اذا اسلمت قبل النسر ما معنى احدث دمك يعني لا يجوز قتله عبر الاتسف اذا اسلمت قبل

الاسر احفزنا دمك ما معنى؟ اي لا يجوز قتله - 00:10:49

وعصمت مالك ايش معنى عصمت مالك؟ اي لا يجوز الاعتداء على مالك عندك بيت عندك مزرعة عندك سيارة لا يعتدى عليها. احرس

ما لك لا تؤخذ لا تكون غنيمة. احرس ما لك - 00:11:14

اتنين عصم دمه الزمان له عصم ماله وعصم اولاده الصغار فطار يعني غير البالغين فلا يسترقون شوف الاولاد الصغار الاصل انهم

يشترقون لكن اذا اسلم قبل الاسر تمام؟ اذا اسلم ما قبل الاسر اولاده الصغار لا يشترقون - 00:11:31

هذه اشياء ثلاثة عقم دمه واحرز ما له وعصم اولاده الصغار ثلاثة اشياء قوله استطاع هذا قيد او لا هذا قيد خرج به الكبار فلا

يعصمهم بل يكون تحت - 00:11:54

ديار الامامة اما القتل اما الاسترخاء اما المال اما الفداء كبار طب زوجته زوجته يعصمها او لا؟ ذكر الزوجة ايضا زوجته تستره

زوجته تستره. اذا هو يعصم كم اشياء؟ نفسه - 00:12:20

اولاده الصغار اذا اسلم قبل الاكل. طب واذا اسلم بعد الاسلام بعد تقول اذا اسلمت هو لم يشرك بهذا لكن يفهم بكلامه ان الحكم

مختلف. لانه قد قال ومن اسلم قبل الاسر - 00:12:41

خرج به ما لو اسلم بعد الاسف فلو اسلم بعد الاسر عصم دمه فقط ما له؟ لا يكون غنيمة اولاده صغار؟ لا يكونون ارقاء واضح اذا قال ومن اسلم قبل الاسر احرز ماله ودمه وصغار اولاده ثم قام - [00:13:05](#)

ويحكم للصبي بالاسلام عند وجود ثلاثة اسباب الصبي طبعاً الصبي لا يصح اسلامه لاننا ذكرنا ان شروط الاسلام ستة ما هي اذكرونا ولا لا اذكرون البلوغ والعقل والاختيار والنطق بالشهادتين - [00:13:32](#)

والترتيب والمبادرة ها شروط اسلام بلا اشتباه بلوغ وعدم اكراه والنطق بالشهادتين اعتبر ايش فذلك الترتيب ونطقه الشهادتين او النطق بالشهادتين والولاء. وبعده الترتيب فاعلم واعملا قد كتبت لكم هذين بيت هنا ولا - [00:14:04](#)

اذ لم ولا تنكروه اكتبوا اكتبوا حتى تزيد الديون عليكم اكتبوا شروط اسلام بلا اشتباه عفوا بلوغ عدم الاكراه والنطق بالشهادتين والولاء اي موالاة ونتني الشهادتين فذلك الترتيب فاعلم واحمد - [00:14:41](#)

كم هذه ستة شروط اسلام بلا اشتباه عقل بلوغ عدم الاكراه والنطق بالشهادتين والولاء كذلك الترتيب فاعلم واعلم اذا من شروط الاسلام البلوغ صح البلوغ هل يصح اسلام الصبي؟ الصبي لو قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله. يصح اسلامه او لا يصح - [00:15:40](#)

لا يدفع لكن يحكم له بالاسلام. ما معنى يحكم له بالاسلام اي انه يعطى حكم المسلم اذا توفر احد ثلاثة اسباب هذي الاسباب الثلاثة يعطى للصبي حكم المسلم اذا توفر له احد ثلاثة اسباب الموجودة عندك. ما هي - [00:16:11](#)

انظر قال ويحكم للصبي بالاسلام عند وجود ثلاثة اسباب. قوله عند وجود ثلاثة اسباب اي عند وجود واحد من ثلاثة اسباب واحد منها ليست الثلاثة كلها عند وجود واحد من ثلاثة اسباب - [00:16:33](#)

واضح وغير واضح نعم ما هي الاسباب ويحكم للصبي بالاسلام عند وجود ثلاثة اسباب. واحد ان يسلم احد ابويه لو اسلم احد ابويه بالاسلام دي اسلم الاب او الام بل - [00:16:51](#)

فلو اسلم احد اصوله وهو اصل ابعد مع ان الذي قبله كافر. يعني مثال الاب كافر لكن الجد مسلم يحكم له بالاسلام لو كان الجدو لو كان الجد مسلماً والاب كافر يحكم له بالاسلام - [00:17:18](#)

فهمتم لان الطفل يتبع الاعلى في الدين والاسلام ويتبع الفرع بانتساب اباهم والامة في الرق والحرية والزكاة الاخر والدين منع فاذا اسلم احد ابويه حكم له بالاسلام حتى ولو كان احد اصوله اسلم - [00:17:41](#)

و نحكم لهم بالاسلام. هذا الدور الاول السبب الثاني ان يسببه ان يسببه مسلم منفرداً عن ابويه هذا الطفل يبني هذا الطفل جاء احد المقاتلين المسلمين وسباه ما معنى سباهم - [00:18:10](#)

هذا هو الاسر بدون ابويه فالان نحكم على طفل بالاسلام له حكم المسلم. لماذا لمن تبعاً لابويه لا ابوه كافران طبعاً لسه انظر ماذا قال ان يسببه مسلم منفرداً عن ابويه - [00:18:33](#)

ايش نفهم انه لو تباه مسلم مع ابويه نفترض انه سبأ الاب الأم والولد لأ بل له؟ نعم له حكم والديه. لان تبعية الاصل الاب والام اقوى من تبعية الساغي - [00:19:01](#)

تبعية للاصل للاب والام اقوى من تبعية فهمتم هذا اذا نحكم على الصبي بالاسلام اذا اسلم احد ابويه واحد اثنين اذا كان السامي مسلماً وهو منفرد عن ابويه بهذا الشرط - [00:19:28](#)

الشرط الثالث اذا وجد هذا الطفل لقيطاً في جدار الاسلام وجدنا طفلاً في بلاد المسلمين وجدنا طفلاً في حي من الاحياء الطفل يكتمل ان يكون طفلاً مسلماً يعني واتمنى ان يكون آ غير مسلم. يعني ابوه اقصد غير مسلم يعني ان اياه وامه غير مسلمين - [00:19:50](#)

ان نعطي حكم المسلم؟ نعم يعطى حكم المسلم ما دام انه في دار الاسلام يعطى حكم المسلم ما دام انه في دار الاسلام اي التي يسكنها المسلمون يعطى حكم المسلم - [00:20:16](#)

بل حتى لو كان في دار الكفار وفيها مسلم واحد. مسلم واحد يمكن ان يكون هذا الطفل منه واضح اذا متى يحكى عن الطفل بالاسلام في احد ثلاثة اسباب هي التي قررهما القاضي ابو شجاع هنا - [00:20:31](#)

ثم قال اصل ومن قتل قتيلا اعطي سلبه ومن قتل قتيلا اعطي سلفه في الحديث من قتل قتيلا فله ادي له يختك اه هل القتيل يقتل القتيل هل يقتل الامين - 00:20:53

من قتل قتيلا اعطي اعطي سلبه القتيل يقتل قتيلا هل يقتل هذا الميت يموت هل القتيل يقتل هذا من باب المجاز هذا من باب واضح وفيه رد على من يقوم بعدم وجود المجالس كيف - 00:21:27

من قتل قتيلا قتيلا لا يقتل واضح هنا فالمراد هنا من قتل من شأنه ان يقتل من قتل من شأنه ان يقتل فله سلام واضح؟ هذا من باب ايش من باب المجاز - 00:22:00

باب النجاسة. نعم قال ومن قتل قتيلا اعطي سلبه. السلب هو ما يكون على القتيل من سلاح و ايل و مثلا طعام ومال ونحو ذلك هنا يقول ومن قتل قتيلا له سلبه اي سواء - 00:22:20

ذلك الامام قوله سواء قال الامام قائد الجيش من قتل قتيلا من الكفار له السبب او لم يقل اتفاقا لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم من قتل قتيلا فله - 00:22:47

صافي قال ومن قتل قتيلا اعطي سلبه وتقسم وتقسم الغنيمة بعد ذلك على خمسة اخماس يقسم ابهم الحكم اي تقسم وجوبا من الذي يقوم بالتقسيم الامام او امير الجيش وتقسم وجوبا الغنيمة بعد ذلك اي بعد اخراج السلم - 00:23:05

وعندي اكراج السلم على خمسة اقسام فيعطى من الذي يعطي من الذي يعطي؟ الامام او امير الجيش اربع فيعطى اربعة اخماسها لمن شهد الواقعة المعركة المعركة نعم فيعطى اربعة اخماسها لمن شهد - 00:23:39

ويعطى للفارس ثلاثة اسهم وللراية لسان اي من يقاتل على الفرس يعطى ثلاثة اسهم من يقاتل على رجليه يعطى سهم واحد لان الذي يقاتل على الفرس اكثر نكاية في العدو - 00:24:05

نكاية اكثر تأثير في العدو تمام قال ولا يسهم الا لمن استكملت فيه خمس شرائط الذي يستحق السهم ان اجتمعت فيه خمس شرائط الاسلام فلو قاتل مع المسلمين ذمي لا يبسم له - 00:24:25

يعطى فيه يسمى الربح يأتي بعد قليل الشرط الاول الاسلام والشرط الثاني البلوغ قاتل صبي لمين لا يعطى له سهم وانما يرضخ له يرضخ والثالث العقل فلو قاتل مجنون - 00:24:50

عن المسلمين لا يسهم له تمام والراغب بالحرية فلو قاتل عبد مع المسلمين لا يسهم له والخامس الذكورية فلو قاتلت امرأة مع المسلمين او بما يتعلق بالقتال اسعاف المصابين ومداوتهم - 00:25:15

واضح؟ وحمل الماء لهم ونحو ذلك والطعام فانه يرضخ لها. لكن لا يسهم لها وهناك شرط سالت الصحة فلو قاتل زمن زمن مع المسلمين ايضا لا يسام له انما يرضاه - 00:25:37

سنة الاسلام والبلوغ والعقل والحرية والذكورية والصحة قال فان اختل شرط من ذلك رضى له. ما هو الردف الرفق هو عطاء يكون من الغنيمة لكنه اقل من السهم كانت ساهم - 00:25:56

الف دينار يمكن ان يكون خمس مئة دينار يمكن ان يكون اربع مئة دينار تلت مئة دينار اقل من السهم لا يصل الى السهم ثم هذا الرضى هل يكون متساويا بينهم جميعا - 00:26:21

يعني الذمي يعطى سهما او رضى والصبي والمجنون والعبد والمرأة رضى والزمن رضى. هل يكون الرضى متساويا؟ لا من يعطى كل واحد بحسب بلائه في القتال فمنهم من كان مثلا يقاتل قتالا شديدا ربما بعض العبيد - 00:26:38

قوي واضح فيكون سهمه في الرفق اكثر من سهم على سبيل المثال مجنون او من سهم صبي واضح؟ ربما بعض الذميين عنده قوة ايضا وبلاء اذا الرضى هذا يختلف فليس هو مقدار واحد لجميعهم - 00:27:03

قد يزيد في حق بعضهم وقد ينقص في بعض في حق اخرين فهمتم واضح او لا ثم قال فان اختل شرط من ذلك رزق له ولم يسهم له الان الغنيمة كيف تقسم - 00:27:26

كيف تقسم الغنيمة وتسبورة حتى يتضح امسح هذا ما شاء الله غير مجاهد يعني انا اشكرك جدا على السبورة. هكذا لا تتعبني

السبورة لم يحفظوه لم يحفظوه نفترض هذه الغنيمة - 00:27:46

وقسموا الغنيمة الى هذه خمسة اهاماس هذا خمس كل واحد واحد على خمسة واحد على خمسة هذا كم خمس صح هذا خمس

اربعة اخماس هذه للمقاتلين للمجاهدين هذا الخمس الخامس هذا - 00:28:34

لله والرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل يقسم الى خمسة اخماس هذا الخامس لله ولرسوله وذي القربى واليتامى

والمساكين وابن السبيل واضح كيف تقسم واضح يا لقمان طيب انظر ماذا قال - 00:29:10

قال ويقسم له على خمسة اسهم انظر هذا الخمس يقسم على كم اسهم سهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم يسرق بعده للمصالح

هاك للمصالح ما معنى المصالح؟ للقضاة للعلماء للمؤذنين - 00:29:38

قال وسهم لذوي القربى تاني لذوي القربى من ذوي القربى؟ قال وهم بنو هاشم وبنو المطلب يعطون ذكورا واناثا يعطون اغنياء

وفقراء واضح؟ يعطى الغني ويعطى الفقير يعطى الذكر ويعطى الانثى لكن الذكر يعطى ضعف الانثى - 00:30:06

الذكاء يعطى ضعف الانثى كالارث قال وسهم لليتامى من اليتامى؟ من اليتامى؟ جمع يتيم وهو من لا اب له تعطيه من السهم الثالث

ويدخل في اليتيم ولد الزنا ويدخل في اليتيم اللقيط - 00:30:38

الدقيق واضح قد مر معنا درس النقيب الذي ليس له كافل معدوم يدخل ايضا في اليتيم فيعطى من هذا ولد الزنا وسهم للمساكين

اي وللفقراء من باب اولى للمساكين اي والفقراء من باب اولى - 00:31:01

وسهم لابناء السبيل وهم المسافرون الذين لا يجدون ما ينفقونه على سفرهم. فاهتم هذا ما يتعلق بايش هذا ما يتعلق بالغنيمة انظر

كيف تقسم الرب الربح الذي قلت لكم في من اختل فيه شرع يخرج اولاً يخرج اولاً قبل قسمتها - 00:31:24

يعطى لمن قاتل مع المسلمين من الذمة من اهل الذمة الصبيان المجانين للعبيد النساء للزمن اولاً الرفخ تقسم الغنيمة بهذا الشكل

اربعة اقماس للمقاتلين وخمس يقسم على خمسة اجزاء فاهتم؟ هذا تقسيم الغنيمة - 00:31:54

انظر ماذا قال اصل ويقسم مال الفية. ما هو ماء الفية هو المال الذي يكثر من الكفار لكن بلا سبب القتال الى سبب قتال يعني المال

الذي يحصل من الكفار بسبب القتال يسمى - 00:32:21

غنيمة بسبب القتال يسمى غنيمة. المال الذي يحصل من الكفار بغير سبب القتال تسمى شيئا مثله مثل ماليزيا ومثل مال تركه الكفار

وهربوا ومثل مال يؤخذ من تجار الكفار. اذا جاءوا الى بلاد المسلمين - 00:32:41

يسمى العثور اذا جاءوا الى بلادنا يبيعون بضاعتهم فان الحاكم يأخذ جزءا من مالهم. هذا المال حصل لنا من الكفار بلا قتال واضح

هذا كله يدخل في ماذا الفريق اذا ما هو؟ هو المال الذي يحصل للمسلمين من الكفار بلا - 00:33:04

فان كان مع القتال يسمى ماذا وغني فرق بينهما الغنيمة ما يحصل للمسلمين من اموال الكفار بسبب القتال. والفية ما يحصل

للمسلمين من اموال الكفار. لا بسبب القتال فاهتموا الفرق - 00:33:29

واضح يا مشاهد عرفان ما الفرق بينهما احسنت. نعم الله يزوقك قل امين ومن تستحي لا تريد راه صليتو وهو خير مجاهد انت لا

تريد طيب انظر ماذا قال ما حكم مال الفيل؟ ما حكم مال الفية؟ نفس حكم مال الغنيمة - 00:33:47

انظر ماذا قال ويقسم مال الفية على خمس فرق هذا مال قيم يقسم الى خمسة اجزاء واحد اثنين ثلاثة اربعة خمسة يشرب خمسة

على من يصرف عليهم خمس الغنيمة. هذا خمس - 00:34:24

على من يصرف عليه مال الغنيمة هذا خمس طيب واربعة اخماس لمن قال ويعطى اربعة اخماسه للمقاتلة وفي مصالح المسلمين. هذا

يكون للمجاهدين وفي مصالح المسلمين. هكذا قال هذا مذهب الشافعية - 00:34:42

مذهب الائمة الثلاثة ان مال الفية كله في المصائب لا يعطى شيء للمجاهدين. ما في قتال لماذا نعطيهم ما في قتال واضح فالائمة

الثلاثة يقولون ان مال الفية لمن للمصالح لمصالح المسلمين ليس للمجاهدين. بخلاف مال الغنيمة اربعة اخماس للمجاهدين. واضح؟

خلاف خلاف قوي في هذه المسألة - 00:35:04

بين الشافعية والجمهور. هذا من مفردات الشافعية هذا من مفردات الشافعية ثم قال فصل احكام الجزية احكام الجزية بارك الله

فيكم. منصوص عليها في القرآن. يعني لا يمكن انكارها من تنكرها - [00:35:34](#)

مكذب بنص القرآن قال الله عز وجل قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتى - [00:35:54](#)

لعطور جنسيتها عنجدين وهم وهناك آيات يعني موجودة في القرآن يعني من من انكر مثل هذا؟ من انكر بعض الاحكام ربما هو يقول بسبب العسل لا تستساغ مع انها موجودة في القرآن - [00:36:13](#)

قبل ايام هناك من لا يسلم بوجود الضرب للنساء في القرآن الله عز وجل نص على هذا في اية سورة النساء واللاتي تخافون نفوسهن لاحظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن نعم الضرب وضعت له الشريعة ضوابط - [00:36:32](#)

ليس ان يضرب الزوج كيف شاء ولاي امر شاء لكنه من حيث الاصل موجود في القرآن واضح قرار النساء في البيوت ان الاصل ان النساء يبقين في البيوت هذا بنص القرآن. وقرن في بيوتكن - [00:36:54](#)

واضح؟ اذا هنالك احكام ثابتة في القرآن التفريق بين الرجل والمرأة في الميراث نص القرآن للذكر مثل حظ الانثيين مثل هذا لا يمكن انكاره ان كانوا تترتب عليه احكام خطيرة - [00:37:16](#)

صاحبها ان لم يكن متأولا يحكم برده واضح فقال هنا اصل وشرائط وجوب الجزية خمس خصال الشرط الاول البلوغ. انتبه معي. هذا مهم حتى نصح بعض المفاهيم تدخل اول البلوغ فالجزية لا تؤخذ من - [00:37:36](#)

الصبيان غير البلد انما تؤخذ من البالغ الثاني العقل الجزية لا تؤخذ عن المجانين واضح الحرية الجزية لا تؤخذ عن العبيد الذكورية لا تؤخذ عن النساء وان يكون من اهل الكتاب او ممن له شبهة كتاب - [00:38:02](#)

من اهل الكتاب اي يهودي او نصراني او شبهة كتاب كماجوسي فغير هؤلاء هل تؤخذ منهم الجزية؟ لان هو الجهاد القتال واضح او لا ومن هنا تعلم التشريع الاسلامي مراتب الناس وصفاتهم - [00:38:34](#)

بخلاف الانظمة الوضعية الان اذا انت تنتقل الى بلد اخر لتعيش سواء كان بلدا كافرا بل حتى لو كان بلدا مسلما يفرض عليك يعني رسوم الاقامة في ذلك البلد رسوم الاقامة في تلك في ذلك البلد تفرض على الصغير والكبير - [00:39:01](#)

وعن الرجل والمرأة وعلى العاقل والمجنون بدون تفرغ من يفرضه الاسلام بكثير مما يوجد الان في القوانين الوضعية واضحون يفرضون عليك رسوم اقامة ويفرضون عليك اشياء اخرى مسميات مختلفة وضريبة اشياء كثيرة يعني - [00:39:22](#)

ربما انتم اعلم بها مني موجود حتى في يعني في دول اسلامية عربية موجودة اذا كانت هذه الرسوم من اجل آ ماذا تكاليف معينة يعني مثلا رسوم طبية هذي من اجل فحوصات مثلا هذا مقبولا ما في مشكلة - [00:39:46](#)

لكن اذا كانت هذه مجرد اتاوة اموال تؤخذ بالباطل لا يجوز ارهاق المسلمين بها هذا مجرم مثلك وشرائط وجوب الجزية خمس خصال. البلوغ والعقل والحرية والذكورية وان يكون من اهل الكتاب او ممن له شبهة كتاب - [00:40:09](#)

قال واقل الجزية دينار في كل حوض دينار يساوي اربعة جرامات ربع لو قلنا الجرام الان بمليون هو تسعمية تقريبا نقول بمليون يعني في السنة كم اربعة مليون هو تسع مئة تسع مئة. تسع مئة يعني يطلع ثلاثة مليون وست مئة والربع - [00:40:34](#)

الى اربع اربع مليون اربعة مليون ربيع في السنة يعني لو انت متزوج ومعك ثلاثة اولاد وزوجة تؤخذ منك فقط لا من اولادك ولا من زوجتك. ليس كثيرا ليس كثيرا - [00:41:00](#)

مقارنة بما يفرض الان على الناس في كثير من المدن ليس كثيرا هذا ولذلك اتعجب عندما يأتي بعضهم بعض العلمانيين والليبراليين يشنع على الجزية قلت لي انا دي فيها ظلم واخذ بالمال - [00:41:15](#)

الفيزيا فرض عقنا للدم حتى لا يقاتل هؤلاء ومقابل ماذا حمايتهم فهم يعيشون في بلد المسلمين الجيش المسلم هو الذي يحميهم ولذلك بعض العلماء وان كان هذا القول فيه نظر من ناحية فقهية. يقول ان اهل الذمة اذا اشتركوا في الجيش اذا اشتركوا في القتال

تسقط الجزية عنهم - [00:41:33](#)

كان هذا يعني فيه نظر يعني فيه غير مسلم واضح الجزية دينار واقل الجزية دينار في كل قول بل قال الفقهاء هذا عند قوتنا اقلها

دينار. وعند الضعف يجوز ان يؤخذ منهم اقل من دينار - 00:42:02

عند ضعف المسلمين يجوز ان يؤخذ منهم اقل من دينار. واضح قال ويؤخذ من المتوسط دينارا يؤخذ من المتوسط دينار ومن الموسر اربعة دنائير يؤخذ من المتوسط دينارانوس اربعة دينارين على استحبابا - 00:42:24
الا انتبه الا اذا علم الامام انه اذا طلب منهم يعني اذا طلب من الموسم اربع دنائير فانه يستجيب يجب على الامام ان يطلب والا ابتداء هو ايش هو مستحب وليس - 00:42:51

وليس واجب. يعني هذه تسمى المماكسة وقل لهم انت موتا اربع دنائير هذا يمارسه يسمى المماكسة هذه في الاصل مستحبة. الا اذا غلب على ظن الامام انه سيوافق تصبخوا واجبة - 00:43:08
حتى ان الفقهاء قالوا بشرط ان يكون هذا الموسر غير سفيه لو كان سفيه لا يحسن التصرف بالمال اذا كان السفيه لا يمكنه التسرب بالمال لا يماكس انظر الى التشريعات الاسلامية - 00:43:27
تتسم بالعدل والانصاف حتى مع الكفار ثم قال ويجوز قال ويجوز صرح بالحكم يجوز ان يشترط من هذا من الذي يشترط؟ الامام ويجوز ان يشترط عليهم الضيافة فضلا عن مقدار جزية يقول لهم - 00:43:44

الثالث عليكم ان تقوموا بضيافة من مر بكم من المسلمين من المسافرين يعني اذا كان المسافرون يمرون بقريتهم ونزلوا بقريتهم عليكم ان تضيفوهم هنا ويجوز ان يشترط عليهم الضيافة اي ثلاثة ايام - 00:44:13
فضلا عن مقدار الجزية قال ويتضمن عقد الجزية اربعة اشياء ما هي؟ واحد ان يؤدوا الجزية اي ان يدفعوها الثاني وان تجري عليهم احكام الاسلام ان تجري عليهم احكام الاسلام - 00:44:39

فتقام عليهم الحدود التي يعتقدون تقديمها عليهم كالزنا والسرقة دون ما يعتقدون عدم تحريمها كشرب الخمر فهم يعتقدون ان شرب الخمر ليس حراما في دينهم فمن شرب الخمر منهم لا يقام عليه الحد - 00:45:03
لكن ليس له ان يجهر بشرب الخمر ولا ان يجهر ببيع الخمر يبيع الامر في السوبر ماركت ما يحصل واضح قعد هنا وهو معنى الصغار في الآية الصغار التي في الآية الله عز وجل قال حتى يعطوا - 00:45:26
الجزية عن يد وهم صاغرون. ما معنى صاغرون؟ اي وهم منقادون لاحكام الاسلام وهم منقادون لاحكام الاسلام الامر الثالث قال والا يذكروا دين الاسلام الا بخير هل يذكر دين الاسلام الا بخير - 00:45:45

فانا سبوا نبينا صلى الله عليه واله وسلم ولا يسب قرآننا واضح ولا يسخروا من علمائنا قال والا يفعلوا ما فيه ضرر بالمسلمين مثل ان يؤوا رجلا يتتبع عورات المسلمين وينقلها الى الكفار - 00:46:04
يراقب المسلمين وينقل اخبار المسلمين الى الكفار. واذا قاموا حماية هذا الرجل فقد نقضوا العهد الذي بيننا وبينهم واضح؟ عقد الجزيرة ثم قال ويعرفون بلبس الغياب وشد الزنار ايش معنى لبس الغياب تشد الزنار - 00:46:35

لبس الغيار الغيار اشارة تكون على الكتف اشارة تكون على الكتف بلون مغاير اليهود اللون الاصفر وللمجوس اللون الاحمر وللنصارى اللون الازرق واضح او لا هذه هذا الغيار لابد ان يلبسوه. انا هنا ويعرفون. ابهم الحكم لم يصرح - 00:46:59
موجوبا او ندبا يجب ان يقول الزموا بجلوسه لماذا لانه يترتب على معاملتهم فمثلا اذا كانوا يبيعون اللحم اذا كان مجوسيا انا مشتري منه لان ذبيحة الموهوت لا تحل بخلاف ما لو كان - 00:47:27

كتابيا واضحة ولا لا؟ وقس على هذا ولذلك قال ويعرفون بلبس الغيار وشد الزنار. الزنار هو ما يربط على وسط الثوب ويشد به الثوب يكون هكذا واضح ايوه قال ويمنعون من ركوب الخيل - 00:47:54
في شوارع المسلمين لا يركبون الخيل بل يركبون الحمار ضابط قياس ذلك ان تقول ولا يركبون السيارات الفارحة اليوم واضح انهم يرحبوه واضح ايوه نعم طبعاً من الاشياء وانه يمنعون من بناء - 00:48:18

بناء عال في بلاد المسلمين في مدن المسلمين وقد مر هذا في المشتركة ذكرنا انه يفوز للمسلم ان يشرع روحنا للمسلم خرج به خرج به غير مسلم قال لك في الزبد وجاز اشراع جناح معتدي - 00:48:45

لمجرم في نافذ من سبله ومر معنا ايضا انهم يمنعون من احياء المواد وان احياء المواد يندب بمسلم دون غيره الذمي يمنع من احياء الموت في بلاد واضح او لا؟ اذا هم يمنعون من بعض الامتيازات - [00:49:10](#)

التي تكون حقا للمسلمين دونهم ثم قال رحمه الله تعالى كتاب الصيد والذبائح انا كتاب الصيد والذبائح نص القرآن الكريم على حل الصين قال الله عز وجل واذا حللتهم اسطعتم. وقال الله عز وجل احل لكم - [00:49:37](#)

البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرمة عليكم قيد البر ما دمت حراما انا وما قدر على زكاته اي على ذبحه الزكاة هي الذبح وما قدر على زكاته فزكاته في حلقه ولبته - [00:49:59](#)

في في حلقه ولما اين الحلق وان اللبة هنا اذا اين يذكر اما بحلقه او في لبتي اما في الحلق او في الدابة فهمتم قال وما قدر على زكاته فزكاته في حلقه - [00:50:25](#)

ولبته. قوله ولبته الواو هنا بمعنى او انت المقصود انك تذبحه هنا وتذبحه هنا انما المقصود اما هنا واما هنا او فقوله في حلقه اي او لبته تمام؟ او لبته - [00:50:52](#)

والمستحب بالغنم والبقر والخيول والمتحجب بالابل في اللبة واضح هذا فيما قدر على زكاته هذا الموسم الاول القسم الثاني وما لم يقدر على زكاته يا الحيوانات غير المستأنسة الغزال مثلا - [00:51:16](#)

واضح حمار الوحش وبقر الوحش والحيوانات المستأنسة التي ندت ما معنى ندت شردت واضح فكيف تذكر قالوا وما لم يقدر على زكاته فزكاته عقره ان تعثره ان تصيبه في اي مكان - [00:51:45](#)

حتى لو اصابته في فخذه بذراعه باي مكان من بدنه فان زكاته تقصد بذلك قال فزكاته عقله اصابته في اي موضع حيث قدر عليه اذا الحيوانات تنقسم الى قسمين القسم الاول - [00:52:08](#)

من يقدر عليه فزكاته في لبته او حلقه والقسم الثاني من لا يقدر عليه فزكاته في اي موضع من بدنه واضح ثم قال وكمال الزكاة اربعة اشياء من منهم يمارس هذا؟ الذبح - [00:52:31](#)

اما العجم عرفوا يشتم غنم خمسة وعشرون ايه وبقاء من يذبح البقر فقط ايه قال وكمال الزكاة اربعة اشياء. ها شيخ عماد ماذا تذبح انت يمكن هو يأكل الدجاج فقط - [00:52:55](#)

نعم قال وكمال الزكاة اربعة اشياء ما هي الاشياء الاربعة انظر هذا قال وكمال يعني هذا قدر المستحب ليس الواجب بعد ذلك سيذكر لك القدر الواجب اربعة اشياء. ما هي؟ واحد - [00:53:38](#)

مجرى النفس هذا الذي تمسكه هنا يسمى بريء وهو مجرى الطعام والشراب قلبه خلفه ستموت هذا البنين خلفه واضح وهنا يوجد عرقان عندما تغضب ينتفخ يسمى كل واحد الودج - [00:53:57](#)

والاثان الودجان الودجان موجود في الكتاب السنة ان تقطعها الاربعة ان تقطع والمريء والهدفين هاد سنة هذا كمال السنة واضح الوالد ما هو عن الدافعية الواجب الحلقوم واظن والله اعلم ان هذا من مفردات الشافعية - [00:54:46](#)

لان كثيرا من الفقهاء يقولون يجب قطع ولو ورج واحد. حتى يخرج الدم لانك بقطع الحلقوم والمريء الدم لا يخرج ولذلك في الحديث ما انهر الدم. ايش معنى ما انهر - [00:55:20](#)

وذكر اسم الله عليه فقله فهمتوا اشترط كثير من الفقهاء قطع الودجين او احد الودجين على الاقل. الشافعية قالوا لا انظر ماذا قال وكمال الزكاة اربعة اشياء والمريء اثنين والودجين. والمجزئ منهما شيان - [00:55:37](#)

والمريء اي قطع كل الحلقوم. كل الحلقوم وكل المريء. فلو بقي جزء منهما لم يقطع لو بقي جزء من الحلقوم لم يخضع لا تحل لابد ان يقطع كل العقول وكل المريض - [00:56:05](#)

ثم اذا حتى نرتب المعلومات. انتبه معي المقدار بواجب ما هو بعضهم ماذا كل الحلقوم وكل المريء هذا المقدار واجب. المستحب ان يقطع مع ذلك واحد طيب لو انه قطع الرأس كله - [00:56:25](#)

طبعاً راسه قل له حلت حلت مع الكراهة عند الرمل ومع التحريم عند ابن حجر للتعذيب يتعذب الحيوان ولذلك الاصل انك تقطع هذه

الاربعة ثم تتركه حتى يرتاح ثم بعد ذلك - 00:56:50

تمموا قطع باقي الراس فهتم؟ بارك الله فيكم واضح تفعلون هذا او لا في المعهد ماذا تفعلون يا مصطفى بالفطرة انتم لا اذا كان من الخلف اذا كان القطع من الخلف - 00:57:17

ومات قبل قطعي الودجي ميتة يعني قبل ان نصل الى عفوا قبل الحلقوم المري ميتة قطع من الخلف وقبل ان يصل الى الحكومة المرئ مالك دي ميتة لم يحصل لها الذكاة - 00:57:48

لان الذكاة تكون بقطع الحلقوم قال وكمال الدتات ارجعت اشياء قطع الحلقوم والمريء والودجين. عرفتكم ما معنى الودجين والمجزئ منها منهما في ان قطع الحلقوم والمريء ويجوز الاصطياد بكل جارحة معلمة من السباع ومن جوارح الطير - 00:58:07
من يمارس منكم الصيد اه صادوا اربنا غزالا نجيب يصطادوا السمنة بالحيوانات تذهب الى الجبل طيب قال ويجوز الاصطياد بكل جارحة معلمة متى تكون الجارحة معلمة يا وافي في اربع نجوم سيذكرها - 00:58:34

هذا او زعيق اصطاد قال معلمة من السباع ومن جوارح الطير وشرائط تعليمها اربعة. مم كيف تحكم على هذه الجارحة؟ انها معلمة. كيف تحكم علي بانها معلمة اربعة شروط. الشرط الاول طبعا اربعة شروط اذا كانت هذه الجارحة من السباع - 00:59:16
يعني كلب مثلا او فهم صغير تعرف من الفهم ايش يلعب ايبيرها تيتة تيتة صغيرها هذا ينفع في الصيد ايضا واما اذا كان من الطير ثلاثة اشياء فقط - 00:59:41

ينقص واحد ساذكرك ساذكركه لك قال وشرائط تعليمها اربعة الاول ان تكون اذا ارسلت استرسلت. يعني اذا قال لها تنطلق واضح؟ اذا ارسلت انطلق مباشر تفهم تمام واذا زجرت انزجرت - 00:59:59

لو اصدر صوتا معنا تتوقف هذا الشرط الثاني يشترط في السباع. لا يشترط في الطير هاي القرض في الطير. نعم الشرط الثالث واذا قتلت صيدا لم تأكل منه شيئا اذا قتل صيدا لا تأكل منه - 01:00:26

قال العلماء ويعفى عن لعقها للدم. يعني اذا لعقت الدم بلسانها ينفع خاصة اذا كنت تصطاد بكلب معلم انك تقطع معظ الكلب انه نجس هذا الذي عظه الكلب نجس ان تنعم - 01:00:48

فالكلب تعطيه لهم واضح؟ هذا افضل قالوا والشرط الرابع ان يتكرر ذلك منها. يتكرر منها ان يتكرر ذلك منها كم مرة مرتين ثلاث اربع كم مرة بحسب اهل الخبرة بحيث يقول اهل الخبرة قد صار معلما. اذا ليس له عدد معين - 01:01:10

ليس له عدد معين قال فان عدمت احدى الشرائط لم يحل ما اخذته ان ان يدرك حيا اي حياة مستقرة فيذكر شرط وادركت الحيوان ما زال حيا حياة مستقرة ذبحته - 01:01:37

فهتمم ولا ثم قال وتجاوز الزكاة بكل ما يجرح. الان هذا شرط الاعلى الاول الجارحة الان ترك الالة اعادة الزكاة قال ويجوز وتجاوز الدكاة بكل ما يجرح الا بالسن الزهر - 01:02:04

قال النبي صلى الله عليه وسلم اما السن فعظم واما الضفر فمودع اتنين والمدية هي السكين تمام نايف باللغة الانجليزية اللغة الانجليزية قد ايه فين ايه ان اي اف اي. انطق - 01:02:32

ايه الذي بعده الا ينطق نعم تطبقه لغة انجليزية قال رحمه الله تعالى وتجاوز الزكاة بكل ما يجرح الا بالسن والظفر وتحل دفعات كل مسلم وكتابه. الان شرط المذكي ما شكله - 01:03:07

ان يكون مسلما او كتابية ولا تحل ذبيحة مجوسي ولا ولاودني هذا قد مر معنا والمتولد بين كتابي ومكبوسي لا تحل ذبيحته اما في ابيات الحافظ السيوطي ثم قال وزكاة الجنين بذكاة امه. يعني لو ذبحت بقرة حامل او شاة حامل - 01:03:31

اذا كانت الام ذكاة للجنين. اذا خرج الجنين يؤكل مباشرة بدون ذبح اخر الا اذا خرج حيا فيحتاج الى ذكاة والديه كان قال الا ان يوجد حيا فيذكي عندما يزكي وجوبا - 01:04:04

تمام ثم قال وما قطع من حي فهو ميت. هذا قد شرحتكم لكم في بداية الكتاب ما انفصل من الحي فله حكم ميتتين. فانفصل من حيث له حكم ميتته يستثنى من ذلك شعر مأكول - 01:04:23

وصوفه وريشه للاية الكريمة ومن اصواتها واوبارها واشعارها اثاثا ومتاع اليقين لكن هذا خاص بالمأكل اذا انفصل ظاهر او نجس نجس لكن يعفى عن قليله وشعر الحمار اذا انفصل مجلس - [01:04:42](#)

بالنسبة للراكب يعفى حتى عن كثيره بالنسبة للراكب يعبر حتى عن كثيرة منا قال رحمه الله رسولنا وكل حيوان استطابته العرب فهو حلال. هذا الفصل في الاطعمة يعطيك قواعد يميز بها بين الطعام الحلال والطعام - [01:05:11](#)

الحرام قاعدة هنا وكل حيوان استطابته العرب فهو حلال من المقصود بالعرب اهل الثروة والخصم ليس المقصود بهم اهل البوادي ان اهل البوادي ما شاء الله يأكلون كل شيء - [01:05:40](#)

واضح لا يميزون بين شيء وشيء انما المراد بالعرب هنا اهل الغصب والثروة والطباع السليمة اهل الخصم يوفروا اتباع السليمة ويكفي اثنين من العرب عدول يقولون ان هذا الحيوان مستطار. يكفي اثنين. يعني لا يشترط ان يقول ذلك كل العرب. يثبت عدلين - [01:06:03](#)

فهمتم قال وكل حيوان استطابته العرب فهو حلال. الا ما ورد الشرع بتكريمه القاعدة الثانية وكل حيوان استخبثته العرب فهو حرام الا ما ورد الشرع في بيعته ثم قال ويباح من السباع ويحرم من السباع. هذه القاعدة الثالثة - [01:06:31](#)

ما له ناب قوي يعدو به الاسد والنمر وكتنب والفيل وفرس النهر. تعرفون فرس النهر هذا حيوان كبير هم في النهر يمكن تضع فيه بطيخة عرفت مولاه صلاة النار هذا عنده ناب - [01:06:59](#)

كبير اه وان كان هو يأكل الاعشاب الشجر اسمه ما اسمه بلغتكم طيب هذا ايضا يقروه عنده ناب يعدو به عنده ناب يعدو به حتى الفيل يحرمه لانه يعدو بنابه وان كان ياكل الاعشاب فقط ياكل الشجر - [01:07:30](#)

كل حيوان له ناب يعدو به يحرم. فان كان له ناب ضعيف لا يعدو به عانوا كالضبع شايفين الضبع عرجاء تكون رجلاه اكثر من يديه ما اسمه ها لا تقوم حتى يسمع الاخرون - [01:07:58](#)

الطباع هذا انا اظنه غير موجود في بلادكم اسمه عرفتم هذا قالوا حلال ويأكلوا ميتة لكن قالوا ان ابوه صغير. الشافعي عندهم حلال ابنه صغير لا يعدو به مستغل لا يعدمه. الثعلب الشافعي قالوا حنان - [01:08:41](#)

واضح؟ لان وان كان يأكل يعني الحيوانات كالارنب والدجاج لكن قالوا ماذا؟ ايضا نابه صغير لا يأدوا به اذا هنا قوله يعدو به هذا قيد اخرج قوله قوي يعدو به هذا قيد. اخرج ماله كان ضعيفا - [01:09:19](#)

واضح واتبعني فهمت؟ حرام عند الشافعية الزراعية حرام ان الشافعية حرام بعض المذاهب يقولون قبح لكن عند الشافعية حرام هذا تولدت يعني اتوا بهذا التعليم ذكره الضميري وغيره. ان تولدت من حيوانات بعضها مأكل وبعضها غير مأكل - [01:09:41](#)

ولدتني سبع حيوانات يعني اظنه هذا امر تبا غير صحيحة لكن هذا تعنيدهم قال ويحرم من الطيور ما له مخلب قوي يجرح به. كالصقر النسب واش كاين تمام الطاووس مثلا - [01:10:10](#)

ليس له مقلب يعبوا به ومع ذلك الشافعية قالوا حرام وهذا من مفردات الشافعية نعم قال ويحل للمضطر في المخمصة المجاعة ابن الميتة المحرمة يحل للمضطر من مغمصة ان ياكل من الميتة المحررة. الا - [01:10:44](#)

اذا كان عاصيا بالسفر فعليه اولا ان يتوب قبل ان يكون يتوب ما يسد به رmqه يأكل ما يسد به الرمز ويحفظ به الحياة الا اذا كان يتبرر اذا اكل ما يسد الرmq - [01:11:10](#)

تجد اني اقول اكثر على نفسي مرضا اذا اكلنا فقط ما يسد به الرمل فيجوز له لا بقدر ما يدفع هذا الضرر عنه قالوا ولنا ميتتان حلالان السمك والجراد ودمان حنانان - [01:11:34](#)

باللم والطحال وهذا واضح والمراد بالسمك ما لا يعيش الا سورة المألوفة او على غيرها ثم قال اصل والاضحية سنة مؤكدة سنة مؤكدة وهي سنة عين وسنة كفاية على اهل بيت تعددوا - [01:11:59](#)

وقد نظم بعضهم سنن الكفاية في بيتين صح تحفظونها ماذا يقول يا عبدان اذان وتشميت وفعل بميت اذا كان مندوبا وللاكل بسطنا نعم واضحية من اهل بيت تعددوا وبدء سلام - [01:12:33](#)

والاقامة فاعقل احسنت ممتاز قال فاصمت والاضحية سنة مؤكدة ويجزئ فيها الجدع من الضعف. الجدع الذي عمره سنة تم له سنة والثني من المعزاي تم له سنتان والثني من الابل اي تم له خمس سنين - [01:13:04](#)

والثني من البقر اي تم له سنتان وتجزئ البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة والشاة عن واحد واربع لا تجزئ في الضحايا عوروها والعرجاء الذي نعرجها والمريضة البين مرضها والعفاء التي ذهب مرؤها من الغزال - [01:13:30](#)

ويجزئ العصي والمكسور القرني ويجزئ الخصي والمكسور القرن لان القرن لا يقصد للاكل ولا تجزئوا مقطوعة الاذن ومقطوعة الذنب لانهما يقصدان بالاكل فكل عيب انقص اللحم او شيئا مما يؤكل لا يجزئ. لا تجزئه اثنين - [01:14:08](#)

قال ووقت الذبح من وقت صلاة العيد الى غروب الشمس من اخر ايام التشريق. من وقت صلاة العيد اي بعد ان تطلع الشمس بمقدار ركعتين واضح يبدأ وقت الذبح حتى وان كان - [01:14:37](#)

الناس لم يصلوا العيد بعد حتى وان كان الناس لم يصلوا العيد بعد. فلا يشترط ان يقع الذبح بعد صلاة العيد بل بعد مضي وقت يتسع لصلاة العيد واي بركعتين خفيفتين وخطبتين خفيفتين - [01:14:57](#)

تمام قال رحمه الله تعالى الى غروب الشمس من اخر ايام التشريق من اخر ايام التشريق ثلاثة ايام بعد يوم النحر وهذا من مفردات الشافعية وان فالجمهور يقولون يومان بعد يوم النحر - [01:15:15](#)

يوما بعد يوم قال ويستحب عند التسمية خمسة اشياء ويستحب عند الذبح خمسة اشياء. التسمية ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واستقبال القبلة - [01:15:41](#)

والتكبير والدعاء بالقبول. يقول بسم الله الرحمن الرحيم وصل اللهم على سيدنا محمد تمام؟ ثم يقول الله اكبر اللهم تقبل مني اللهم تقبل مني بهذا الشكل وتلاحظ معي ان التسمية مستحبة عند الشافعي - [01:16:02](#)

فلو تركها عمدا او سهوا ان نفذ بها الذبيحة وهذا ايضا من مفردات الشافعية لان الجماهير يقولون ان التسمية واجبة مع الذكر. اذا كنت ذاكرة يجب ان تسبح واذا تركتها عمدا لا تحل الذبيحة - [01:16:27](#)

تفعيل قانون تركتها عمدا او سهوا تكذ لماذا؟ قالوا بان المسلم من اهل التسمية يعني حتى ولو لم يأتي بها بلسانه فهو من اهلها اعتقادا واضح فكونه مسلم هذا يغني عن اتيانه بالتسمية. نعم - [01:16:53](#)

قال ولا يأكل المضحي شيئا من الاضحية المنذورة. الاضحية نوعان سنة مؤكدة. لكنها قد تكون واجبة كأن تجب بالندم لو قال النذرت لله ان اضحي بهذه الشاة اصبحت واجبة. لاحظ معي - [01:17:15](#)

ايش قال؟ نذرت لله ان اضحي بهذه اصبحت واجبة عندما تكون الاضحية منذورة تخرج من ملكك تصبح غير مالك لها وتنتقل الى ملك الفقراء والمساكين يجب عليك ان تنفق عليها - [01:17:39](#)

بالطعام والشراب حتى يأتي موعد التضحية فتضحي بها واضح او لا يجب عليك ان تنفق عليها بالطعام والشراب حتى يأتي موعد للتضحية فتضحي بها ثم تتصدق بجمعها عليهم. ولا تأكلوا منها شيئا. لا يجوز ان تأكل - [01:18:02](#)

لماذا؟ لانها خرجت عم يبيكي يسأل سائل فيقول عندي مسألة انت قلت انك تنكب عليها بالطعام والشراب ما سبب وجوب النفقة هنا كم اسباب وجوب النفقة ثلاثة ما هي الزوجية - [01:18:23](#)

والقراية هنا في هذه النفقة على الشاب المنذور التضحية بها. ما سبب وجوب النفقة؟ يعني مش معقول تكون زوجية ولا قراية مش معقول. طب ايش بيبكون منه قد خرجت من ملكه - [01:18:46](#)

لو تذكرون في درس النفقة كتبت لكم اسباب النفقة هنا وقلت لكم اسباب النفقة المشهور انها ثلاثة المشهور انها تراها ما هي الزوجية والقراية والملك. المشهور هذا. لكن يوجد صور - [01:19:05](#)

يجب فيها النفقة غير هذه منها هذه يذكرون هذا او لا قلت لكم هكذا المشهور انها ثلاثة هذا شيء تجب فيه نفقته مع انه لا يدخل في سبب الزوجية ولا في سبب القراية ولا في سبب قال بعضهم قال بعضهم - [01:19:27](#)

تدخل اي باعتبار ما كان اي كانت مملوكة قبل الندم السبب الملك باعتبار ما كان. لكن الان نعم ليست مملوكة لانها بالنذر

خرجت عن ملكه وان وجب عليه الانفاق - 01:19:48

عليه واضح او لا قال هنا ولا يأكل المضحي طيب قال ولا يأكل قال ولا يأكل الحكم مصرح به او مبهم هما ما الحكم ها؟ ايوة يحرمني اي ويحرم على المضحي ان يأكل - 01:20:08

شيئا من الاضحية المنذور بها. ويأكل من الاضحية المتطوع بها اكله من الاضحية المتطوع بها واجب او مندوب او مباح ها افهم الحكم ما الحكم ها يجب ان يأكل لو تصدق بالاضحية المتطوع بها كلها يأثم - 01:20:32

مندوب مندوب يندب اذا ويأكل نقول ويأكل ندبا ولذلك هنا تأتي اهمية الكشف عن الاحكام في المتن ولا يبيع من الاضحية قال ولا يبيع من الاضحية ايش يعني دا يبيع؟ يعني يكره او يحرم - 01:21:01

يحكم من قال ولا يبيع ايه ولا يبيع اي يحرم ويطعم الفقراء والمساكين وجوبا وندبا وجوبا او ندبا وجوبا ويطعم الفقراء والمساكين وجوبا واضح ولا واضح قال رحمه الله تعالى فصل هذا هذان سطران اربعة - 01:21:21

كم مبهمه ولا يأكل شيئا اي ويحرم ولا يقول المضحي شيئا من الاضحية المنذورة ويأكل اي ندبا من الاضحية المتطوع بها ولا يبيع ان يحرموا من ولا يبيعون الاضحية ويطعم اي وجوبا الفقراء والمساكين - 01:21:57

المبهمه في سطرين قال فاصمت والعقيقة مستحبة وهي الذبيحة عن المولود يوم تابعه ويذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية واحدة قال بعض الفقهاء خمسة احكام يقوم فيها المرأة نصف الرجل - 01:22:16

تكون فيها المرأة نصف الرجل نصف ما هي العقيقة صح للذكر شاة للأنثى الثاني ها الاذن الاذن للذكر مثل حظ الأنثيين. الثالث ادبيها الثالث الدية. الرابع استعادة شهادة الرجل بشهادة - 01:22:47

امراتين. الخامس العتق فان ثواب من يعتق ذكرا ثواب من يعتق عملت ايه كم هذي هل يوجد ثابت ها لا ليس في الضعف المرأة تعطى ربها الرغم ها يدخل في الارث - 01:23:23

لان اخذهم اخذهم لخمس الخمس بمقتضى الارث واضح ولذلك يعطى لغنيهم وفقيرهم ليس بمقدار مقتضى الاحسان فيدخل في الارث واضح؟ نعم غيرهم انا بحسب علمي انه لا يوشك خمسة احكام - 01:24:00

واضح؟ لاحظ معي اقول تكون المرأة فيها نصف الرجل ليس تختلف مع اما الاختلاف كثير. لكن نصف الرجل خمسة احكام فقط هربتم ماذا كذبت يعرفان خمسة احكام احكام اه - 01:24:22

نعم الله يزوقك امين وهي وخامس العتق يعني من اعتق عبدا له ثواب من اعتق قامت ايه واضح؟ نعم قال ويذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ويطعم الفقراء والمساكين - 01:24:41

يسن ان يؤذن باذن المولود اليمنى وان يقام باذنه اليسرى وان يغلق رأسه وان يتصدق بزنته ذهباً او فضة تمام؟ ويسن ايضا ان جهنم يقبض تمر ويدلك به ثم قال رحمه الله كتاب السبق والرمي - 01:25:17

سهلة قال وتصح المسابقة على الدواب والمناضلة بالسهم بشرطي اذا كانت المسافة معلومة. هذه المسابقة المسافة معلومة وصفة النظم المناضلة معلومة. هل القرع فقط او القزق او المرء تعرفون هذا - 01:25:41

القرع ان السهم يقرع ويسقط هكذا ويسقط لا يثبت هنا اما القذر فانه يثبت ويبقى معلقا واما المرء فهل يدخل من هنا ويخرج واضح محدد وبهذا يكون التحكيم بقوة الشدة - 01:26:13

يستطيع المتسابق ان يتحكم بقوة الشد يكون اقوى سيكون مرقا او اضعف قليلا فيكون خزقا او اضعف اكثر فيكون قرعا واضح وافق قال له انت تصيب في هذا انت تحسن هذا او لا - 01:26:40

مثلي يمكن ان نتعلم منه انت قال ويخرج ويخرج العوض احد المتسابقين. شف عندك ثلاث حالات انتبه معي عندك ثلاث حالات الحالة الاولى ان المتسابق الاول والثاني لا احد منهما يخرج العوض - 01:27:02

بل العوض يكون من شخص اجنبي هذا يحل ما في مشكلة الفائز منهما ياخذ العوض واضح الصورة الثانية احدهما هو الذي يخرج العوض الاخر لا يضرني شيئا. ربي خسر لا يخرج شيئا - 01:27:31

هذا يحل الصورة الثالثة كل منهما يخرج العوض حينئذ لابد من ادخال محلل حتى يحل ويدخلان شخصا ثالثا يسابق معهما يكون مكافئا لهما. اذا فاز اذا خسر لا يدفع شيئا - [01:27:54](#)

واضح اذا كم صارت حالك؟ ثلاث حالات تعيدها انا مرة اخرى. لكن بعد ذلك اطلب من واحد منكم ان يعيدها الحالة الاولى ان المتسابقين يخرجوا العوض. الثاني لا يخرج شيئا - [01:28:21](#)

يقول له اذا فزت خذ اذا فزت انا اخذت حقي الصورة الثانية ان احد المتسابقين لا يخرج العوض لا هذا ولا هذا بل يخرج شخص اجنبي فاذا فاز واحد منهما - [01:28:40](#)

اقبل يوم والا لا يدفع احد شيء. الخاسر لا يدفع الثالث ان اليهما يخرجان العوض فحينئذ لابد ان يدخلنا معهما محددا هذا المحلل لابد ان يكون مكافئا لهما واحد ضعيف - [01:28:59](#)

مكافئ لهما اذا اذا خسرت لا يدفع شيئا هذا كله اذا كانت المسابقة تعينه على الجهاد يعني مسابقة على خيل على سهام الان تقول على مسدسات واليات واضح او لا - [01:29:23](#)

اما المسابقات التي لا تعين على الجهاد يعني يقف على قدم واحدة هذا لا لا علاقة له بالجهاد واضح فمثل هذا ما تدخل في في الاعوام مطلقا ما تدخل في الاعوام. بل بعض المسابقات - [01:29:43](#)

تكون محرم هي التي تؤدي الى احداث الضرر بغيره الملائكة ايوا المسابقات التي تكون بين الحيوانات تهارف الديكة نطاح الكباش هذه من عادات من عادات الجاهلية واضح؟ التي ينبغي يجب ان ينهى عنها - [01:30:03](#)

واضح ان يعذرك علم فيها من الحاق الضرر اي واحد فقال هنا ويخرج العوض احد المتسابقين حتى انه اذا سبق استرده واذا سبق احده صاحبه له واضح احد المتسابقين. هذه احدي الحالات الثلاث - [01:30:27](#)

وان اخرجاه معا لم يجز ان يحرم الا ان يدخلنا بينهما محللا ان سبق اي محلل اخذ العوض وان سبق لم يغرم اي لا يدفعون شيئا. الصورة الثالثة لم يذكرها - [01:30:53](#)

ان يكون العوض من اجنبي ثم قال كتاب الايمان والنطق. نختم بها نزيد قليلا عشر دقائق حتى نختم الكتاب بكرة الباقي هذا في الشهادات والقضاء هذا سهل الايمان والنزول قال لا ينعقد اليمين الا بالله تعالى - [01:31:13](#)

او اسمين من اسمائه او صفة من صفات ذاته بعزة الله وعظمة الله وعظيم فاذا حلف بغير الله والحلف بذكر الله المقرر في المذهب انه مكروه واضح؟ الا اذا اعتقد ان غير الله - [01:31:44](#)

الله عز وجل في التعظيم واضح قال هنا ومن حلف بصدقة ما له كيف يعني حالات مصادقة معاليك يعني هذا يشبه نذر النجاة والغضب يريد مثلا انه لا يتكلم مع شخص يعني مثال انا لا اريد ان اتكلم مع اثار لا اريد لا احب ان اتكلم معهم فاقول - [01:32:15](#)

بالله علي ان اتصدق بجميع مالي ان تكلمت مع اثم واضح بهذا الشكل يسمى نذرة لجاهل وغضب دجاج وغضب. يقوله الانسان ليمنع نفسه من شيء او ليحث نفسه على شيء - [01:32:39](#)

او ليؤكد خبره فاقول مثلا بالله عليه ان اتصدق بجميع مالي ان تكلمت مع ادم حينئذ انا مخير بين امرين اما ان اوفي بهذا النذر واحد واما ان تكفر كفارة يميني. ولذلك قال هنا ومن حلف بصدقة ماله - [01:33:02](#)

فهو مخير بين الصدقة اي بجميع ماله او كفارة اليمين فهمتم كيف يقول نعم وما هذا يكون افضل انسان لله علي ان تزوجت من فلانة لقب الجميع مالك. انا لا اريد السواك بها - [01:33:28](#)

اريد ان امنع نفسي من الزواج بها واضح؟ اقول بالله علي ان تزوجت بفلانة ان اتصدق بجميع مالي فهمت حينئذ يلزمني يلزمني احد امرين اما ان اتصدق بجميع المال واحد او - [01:34:08](#)

مثال بالله علي ان تكلمت مع حلمي ان اصوم عشرة ايام ماذا اتيت بهذا النذر هل الطاعة او بقصد ان امنع نفسي فحينئذ هذا يسمى نذر لجاز وبطأ من يروم بين امرين اما ان اصوم عشرة ايام واما - [01:34:28](#)

اذا اريد الكلام معه فهمت اولا انظروا الى ماذا قال. ومن حلف بصدقة ماله فهم خير انني ماذا اقول لكم هذا التصويت؟ انتبه لماذا هذا

المثال لابد ان تكتبوه لان - 01:35:01

من عبارته. ومن حلف بصدقة ما له ان من قال نذرت لله ان اتصدق بجميع مالي هكذا شكرا انه يغير لو قال نذرت لله ان اتصدق

بجميع مالي يجب ان يتصدق بجميع ماله - 01:35:21

ليس هذا المقصود ليس هذا المقصود بالمثال. انا اقول لكم اكتبوا المثال حتى تفهموا الصورة لو قال نذرت لله ان اتصدق بجميع ما لي

يجب عليه ان يتصدق بجميع ماله. هذا نذر ضاع - 01:35:42

الكلام ليس في هذا الكلام في نذر لجاج وغضب كيف نذر لجاج وغضب؟ يريد ان يؤكد امرا ان يمنع نفسه من امر ان يبث نفسه على

امر مثلا يريد على سبيل المثال - 01:36:00

ان يزور والديه في هذه الجمعة ان يزور والديه في هذا الجمع. يقول ان لم ازر والدي في هذه الجمعة فلله بجميع ماله. اذا ما

المقصود من النذر ان تحت نفسك على زيارة والديك - 01:36:17

اذا بينك وبين امريك اما ان تتصدق بجميع المال واما تكفر كفارتين. هذا نذر نجاة وغضب واضح ليس مراده من حلف بصدقة ما له

انس المراد لو قال نذرت لله ان اتصدق بجميع مالي. لو قال نذرت لله ان اتصدق بجميع مالي. ما في خيار - 01:36:35

يجب ان تتصدق بجميع مالك انتم بارك الله فيكم ثم قال ولا شيء في لغو يمين نب يمين معناه ان ينطلق اللسان في اليمين بلا

قسطين مثلا لا تضاهي مرة نعم والله مرة. لشخص - 01:37:03

انزل الى الغداء عندنا بكرة انا والله تنزيل تبقى لسان ما في مشكلة لكن يبرر والله تنزل والله نحن والله استعدادنا والله تنزل عندنا. اذا

اذا كان يكرر هذا ليس له - 01:37:41

واضح اليمين اذا سبق على لسانه دون قصد لا كفارة فيه اذا سبق على لسانه دون قصد لا كفارة فيه. اما لو كان عقل قلب عن قصد

قلب هذه منعقدة فيها الكفار - 01:37:58

الله باللغو في ايمانكم. ولكن يؤاخذكم بما الايمان واضح فهمت؟ بارك الله فيكم لا تجب الكفارة لو قلته والله ان زيدا جاء من السفر.

وانت تظن انه جاء ثم تبين خطأ الظن - 01:38:20

فمن حلف على غلبة الظن من ثم تبين له خطأ ظنه لا كفارة عنه فهمتم واضح ولا شيء في نبض اليمين. اذا ماذا ما هو نبض اليمين

يسبق اللسان الى شيء واضح بدون قصد - 01:38:45

بدون قصد نعم ثم قال ومن حلف الا يفعل شيئا بفعله لم يحنث. هذه قاعدة مهمة من حلف الا يفعل شيئا فامر غيره بفعله لم يحنه

قلت مثلا والله لا اشتري - 01:39:11

يجدع والله لا اشتري مثلا كتاب مغني محتاج قلت والله لا اشتري هذا الكتاب لكن قلت والله لا اشتري هذا الكتاب انه غالي مثلا

والله لا اشتري كتاب مغن المحتاج شرحا منها - 01:39:40

ثم الى شرائه توكلت احل قلت له يا احد وكلتك ان تشتري هذا الكتاب لي فاشتره احيانا تمام الاحنث او لاحنث والله لا ابيع هذه

السيارة سيارتي ثم وكلت شخصا ان يبيعه - 01:40:05

لا واضحة ولا اذا من حلف الا يفعل شيئا ثم وكل غيره في فعله لا يحنث الا في شيء واحد ايش ايش؟ لو حلف انه لا يفعله ووكل غيره

ففعله - 01:40:31

ها النكاح احسنت النكاح. لو قلت ماذا؟ والله لا اتزوج ثم احتجت الى الزوال. اتمنى الزواج هذا مهم فوكلت شخصا وقلت له اقبل

النكاح نيابة عني فقد احنث لماذا؟ لان الوكيل هنا قالوا سفير النحر - 01:40:54

هو عندما يقبل النكاح ماذا يقول النكاح له لفلان لموكلي لبيب ما يقول قبلتم نكاح ويسكت ولو قال قبلت النكاح يسقط الذواب

موكله ان الشهود لا يطلعون على النية الشهود يشهدون على ماذا - 01:41:22

عن الالفاظ فلو قال له الولي مثلا اه كذا فقال قبلت النكاح. او قبلت نكاحها سكن بعدين ايش نعمل؟ نقول لها يطلق الان الان طلق

يطلق ثم نعيد العقد مرة اخرى - 01:41:48

طبعاً لا عدة عليها لأنها قبل الدخول واضح؟ يطلق وبعدين ينعقد الزواج مرة ثانية ها لابد ان يكون هذا فقيها هذا الذي توكله واضحة ولا؟ اه مشكلة قال ومن حلف على فعل امرين ففعل احدهما لم يحنث - [01:42:12](#)

قلت مثلاً والله لا البس هذين الثوبين واحدا منهما زار لا احنا والله لا اكل هذين الطعامين فيروس وتأجيج فاكلت الرز وحده الدجاج وحده لا احنا فهمتم قال ومن حلف على فعل امرين ففعل احدهما لم يأنس - [01:42:34](#)

وكفارة اليمين هو مخير فيها بين ثلاثة اشياء واحد عتق رقبة مؤمنة اثنين او اطعام عشرة مساكين والفقراء من باب اولى كل مسكين مدة او كسوتهم ثوباً توباً. هذا الامر الثاني - [01:43:03](#)

ثوب ثوبه من معه مثل هذه النسخة ما في احد ها مثل هذه النسخة ها كان هنا يضع الثالث. الثالث هنا يضعه او كسوتهما وضعه فان لم يجد هذا من - [01:43:28](#)

من اخطائها للطبع فيها اخطاء عجيبة هذي الدمعة قال فان لم يجد فان لم يجد فصيام ثلاثة ايام صيامك يعني ان لم يجيد ماذا رقبة ولا كسوة وصيام ثلاثة ايام ويسن تتابعها - [01:43:49](#)

جن تتابعها ثم قال فسرنت قال والنذر يلزم في المجازاة والنذر يلزم في المكاساة قسمين قد شرحت لكم في اليهود ونعيده هنا ندرس الياقوت مرة اخرى التزامه قرينة نعم لم - [01:44:14](#)

باصل فيدخل القربى بالكفائي الوجه العيني هذا يلزم باصل الشرع ومن باب اولى المكروه والحرام اذا الذي يدخل في القربى يبقى ايه؟ فهمتم ينضم الى قسمين اما نذر تبرر. ما معنى تبرر؟ مأخوذ من البر - [01:44:52](#)

واما نذر دجاج. دجاج الذي شرحت لكم قبل قليل الذي به حق او منع او تدقيق احسنتم او تحقيق امر او تحقيق خبر اما نذر تبرر واما نذر نذكر التبرر هذا نذر الله مثال لوطان - [01:45:30](#)

نذرت لله ان الحكومة يوماً نذر تبرع هذه صورة. صورة اخرى ان يكون ان الله ولا دين فنذرت فله علي قوم يوم هذا بلا تعليق وهذا مع التعليق. كلاهما كلاهما نذر التبرع - [01:45:54](#)

ما المعجب بنذر التبرع؟ الواجب الوفاء بالنذر قال النبي صلى الله عليه وسلم النذر ان يطيع الله يجب الوفاء به لكن نذر دجاج هذا يبقى الواجب فيه يخير بين واحد الوفاء - [01:46:34](#)

بما التزمه هذا الامر الاول الثاني اليمين. هذا قد شرحت لكم لذلك قلت لكم قبل قليل لما قال ومن حلف على الصدقة بماله مخير ماذا يقصد؟ يقصد هذا او يقصد هذا - [01:46:59](#)

وما يكون بالتغيير. اما هنا ما في تخيير ولذلك من شروطه نذر التمرد من كافر لكنته نجاة يصح من مسلم ومن كافر لانه ليس طاعة ولذلك نذر التبرر مصطحب - [01:47:21](#)

منهي عنه تبرر هذا مستحب نصوص الاستحباب تتناول نذرة تبرك نصوص النهي عن النذر تحمل على نذر اللجاج. فهمتم؟ بينهما فروق بينهما اربعة وخمسة فروع بين النذر اللي جات ونذري الثبات - [01:47:47](#)

فقال هنا والنذر يلزم في المجازات على مباح وطاعة. ايش معنى علامة مباح هم ايش معنى علامة مباح ليس المقصود بقوله على مباح ان ما التزمه يكون مباحاً لو قامت نفرق بين امرين - [01:48:13](#)

ان مثلاً مع انتم ان كلمت فلاناً ان كلمت زيدا فله علي ان شين ثلاثة كيلو هم اين النذر؟ هنا او هنا؟ اين النذر نذرت فبالله علي ان امشي ثلاثة كيلو هذا - [01:48:43](#)

هذا النذر مباح هل هذه هل هذا الشرع المسمى نذراً؟ لا يسمى نظراً. اذا هذا ليس هو المقصود بكلامه ليس هذا المقصود في كلامه ليس هذا المقصود لان هذا ليس نذراً في الشرع. النذر ما هو - [01:49:23](#)

التزام قرينة هل هذا قرينة في ذاته هل هو قرينة نعم اذا كان مشياً الى مسجد مثلاً يكون قرب لكن عارض ذاتي ليست قدوة اذا ليس هذا المقصود. ما المقصود؟ المقصود مثلاً لو كان - [01:49:42](#)

ان الموت زيدا فله علي صوم يوم يقصد ان هذا المعلق مباح هذا معلق ليس هذا لكن العبارة فيها قلق يعني العبارة فيها ابهام واضح؟

انظر ماذا قال؟ والنذر يلزم في المجازاة على مباح - [01:50:00](#)

ان لو علق لو كان هذا الشرط هو مباح هذا المقصود بالمباح ليس المقصود هذا لانه لو كان هذا المباح هذا ليس نذرا النذر التزام التربة ارجو ان يكون هذا واضحا لكم. فهمتوا - [01:50:29](#)

قال والنذر يلزم في المجازاة على مباح وطاعة انظر المثال ان شفى الله مريضه فله علي ان اصلي او اصوم او اتصدق تمام فعلقه بايش علقه بالطاعة اصلي النذر طاعة - [01:50:48](#)

اصوم طاعة اتصدق طاعة طيب لو قال فله علي ان اصلي كم تصلي ركعات اقل ما يسمى صلاتنا وهنا قالوا ركعتين لان الركعة لا يتنفل بها الا في الوتر فقط - [01:51:10](#)

واضح او ان اصوم. كم تصوم؟ يكفي يومه قالوا يكفي ما يسمى طرطقة ولذلك قال ويلزمه من ذلك ما يقع عليه الائم ثم قال ولا نذر في معصية امثاله قال ان قتلت فلانا فله علي ايش عندكم - [01:51:31](#)

فله علي كذا هيئتبهوا معي ان قتلت فلانا فله علي هنا الندم اسمه كذا اسمه كذا وثم لله علي صوم مثلا هل هل هذا نذر معصوم نعم المعصية الصورة الصحيحة ان يقول هكذا - [01:51:59](#)

ان فلانا فله علي امرين هذا النمر. نذر المعصية هذا نذر المعصية هذا ليس نظرة معصية هذا الفعل معصية واضح؟ هنا هو للاسف ما ضبط الامثلة جيدا ولذلك ستجدون في الشروح والحواشي تعقيب عليه في هذا الموضع - [01:52:45](#)

قالوا ولا نذر في معصية كقوله ان قتلت فلانا فالله علي كذا لو كان مثل فله علي شرب كأس من خمر بالله علي ترك صلاة الظهر امثلة صحيحة قال ولا يلزم النذر على ترك المباح. شف والان يقول لك هذا هذا بيان. قال النذر على ترك المباح على فعل مباح لا يلزم -

[01:53:21](#)

لماذا لا يلزم لماذا ليس قربي ليس نذرا اصلا قال بل قال ولا يلتزم النذر على ترك المباح كقوله لا اكل لحما يعني لو قال ان كلمت زيدا فله علي لا اكل لحما - [01:53:45](#)

انا لا يلزم طيب قد يكون له قائل في تعارض. كيف قبل قليل تقول النذر يلزم في المجازاة على المباح وهنا تقول ولا يلزم النذر على ترك المباح لا هو هناك لا يقصد لا يقصد النذر المباح وانما يقصد ان يعلق بفعل مباح - [01:54:04](#)

واضح؟ هناك يقصد ان يعلق بفعل مباح. وهنا يقصد النذر المباح. قال ولا يلزم النذر على ترك مباح كقوله لا اكل لحما. لا اشربوا لبنا تمام وما اشبه ذلك وطبعا اذا - [01:54:26](#)

قال هذا اي في نذر المعصية او في نذر مباح مثلا نذر المعصية فبالله علي ان اشرب خمرا طبعا لا يشرب الخمر لكن هل تلزمه كفارة هل ده مكفرة او لا تلزمه - [01:54:42](#)

قال ان قتلت ان كلمت فلانا فالله علي ان اشرب الخمر قال مثلا ان كلمت زيدا فالله علي ان امشي ثلاثة كيلو ان ان لا اكل لحما الا اشرب لبنا - [01:54:56](#)

لجنة مكفرة او لا تلزمه؟ لا تلزمه لماذا؟ لان النذر لم ينعقد اصلا. فليس نذرا اصلا واضح؟ هذا ليس نذرا اصلا ان نذروا التزام ما قربة هنا لا اذا لا كفارة عليه. ولذلك يمكن ان تضيف ولا تلزمه الكفارة على المعتمد - [01:55:11](#)

على المعتمد اشارة الى وجود ماذا اشارة الى وجود الخلاف قال رحمه الله تعالى كتاب الاقضية والشهادات. ما رأيكم اليوم آآ عيسى هكذا نكتفي بهذا غدا ان شاء الله نختم - [01:55:34](#)

والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله - [01:55:53](#)